

الاعلام

فيما شرع صيامه
من الشهور وال أيام

جمعها

الفقيه المغفور به المنان

عبد الرحمن بن صالح الدغشماني

مذكرة




الْأَعْلَامُ فِيمَا شَرِعَ صَيَّامَهُ مِنَ الشَّهْوَرِ وَاللَّيَامِ

جمعها

الفقيه الأعور به المنان

عبد الرحمن بن صالح الدغشيم

غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين والمؤمنات
الآحياء منهم والأموات



كتاب الأعلام

(ح) دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع هـ١٤٢٣

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الدغشيم، عبد الرحمن بن صالح
الإعلام فيما شرع صيامه من الشهور والأيام.

..... سبم .. ص: ..

ردمك: ٣ - ٦٦ - ٨٨٣ - ٩٩٦٠

١ - الصوم ٢ - فضائل الأيام والشهور أ - العنوان

ديوي ٢٥٢,٣ / ٤٦٥٢ ١٤٢٣ / ٤٦٥٢

رقم الإيداع: ٤٦٥٢ / ٤٦٢٣

ردمك: ٣ - ٦٦ - ٨٨٣ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

م ٢٠٠٣ / هـ ١٤٢٣

دار ابن خزيمة

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية، الرياض، المزر

شارع الإحساء، غرب حديقة الحيوان

هاتف: ٤٧٣٧٨٨ / ٤٧٦٩٩٣٢

فاكس: ٤٧٦٠٧٩٥



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى وكما ينبغي لجلال وجهه ولعظيم سلطانه . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ..

وبعد :

فهذه أحاديث جمعتها من الصحيحين فيما يتعلق في الصيام المشروع منه والممنوع وسميتها : «الإعلام بما شرع صيامه من الشهور والأيام» فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان والله بريء منه ورسوله ونسأله أن يقبل العمل ويغفو عن الزلل إنه قريب مجتب سميع الدعاء وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسلیماً كثیراً .





باب فضل شهر رمضان

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة» رواه البخاري.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين» رواه البخاري.

وفي مسلم عن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصعدت الشياطين».

وفي مسلم أيضاً عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً



غفر له ما تقدم من ذنبه» رواه البخاري ومسلم .
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر» رواه مسلم .

باب وجوب صوم رمضان لرؤيه الهلال

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال : «لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له» رواه البخاري ومسلم .

ومن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين» رواه البخاري ومسلم .

ومن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم «صوموا الرؤى وأفطروا الرؤى وإن غمي



**عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين» رواه البخاري واللفظ
له ومسلم .**

وعن ابن عمر رضي الله عنهمَا عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال : «إِنَّ أُمَّةً أَمْيَةً لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسَبُ
الشَّهْرَ هَكُذَا وَهَكُذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةَ وَعَشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ»
رواه البخاري واللفظ له ومسلم .

باب شهرأ عيد لا ينقصان

عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رضي الله
عنهمَا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «شهران لا
ينقصان شهرأ عيد رمضان وذو الحجة» رواه البخاري
ومسلم .

باب النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه قال : «لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم
 أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم
 ذلك اليوم» رواه البخاري ومسلم .



باب الشهر يكون تسعًا وعشرين

عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهرًا، قال الزهري فأخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما مضت تسع وعشرون ليلة أعدهن دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بي فقلت: يا رسول الله إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنك دخلت من تسع وعشرين أعدهن، فقال: «إن الشهر تسع وعشرون» رواه مسلم.

وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف أن لا يدخل على بعض أهله شهراً فلما مضى تسعة وعشرون يوماً غدا عليهم أو راح فقيل له حلفت يا نبي الله أن لا تدخل علينا شهراً قال: «إن الشهر تسع وعشرون يوماً» رواه البخاري ومسلم.

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما قال: ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على الأخرى فقال: «الشهر هكذا وهكذا ثم نقص في الثالثة أصبعاً» رواه مسلم.



٩

الإعلام فيما شرع صيامه من الشهور والأيام

وعن ابن عمر رضي الله عنهمما يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الشهر هكذا وهكذا وخنس الإبهام في الثالثة» رواه البخاري واللطف له ومسلم.

وعن محمد بن سعد عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا عشرأً وعشراً وتسعاً» رواه مسلم.

باب أن لكل بلد رؤيتها

عن كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام، قال: فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل علىَّ رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله ابن عباس رضي الله عنهمما ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال فقلت: رأيناه ليلة الجمعة. فقال: أنت رأيته؟ فقلت: نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثة أو نراه فقلت أولاً نكتفي برؤية معاوية وصيامه؟



فقال: لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم. وشك يحيى بن يحيى في نكتفي أو تكتفي.

باب أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره

عن أبي البختري قال: خرجنا للعمره فلما نزلنا بيطن نخلة قال: تراءينا الهلا فقال بعض القوم هو ابن ثلات، وقال بعض القوم هو ابن ليلتين قال: فلقينا ابن عباس فقلنا: إنا رأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلات. وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين. فقال: أي ليلة رأيتمه؟ قال: قلنا: ليلة كذا وكذا، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله مده للرؤيه فهو ليلة رأيتمه» رواه مسلم.

وعن عمرو بن مرة قال: سمعت أبا البختري قال: أهللنا رمضان ونحن بذات عرق فأرسلنا رجلاً إلى ابن عباس رضي الله عنهما يسأله فقال ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله قد أ美的ه لرؤيته فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة» رواه مسلم.



باب بركة السحور واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تسحروا فإن في السحور بركة» رواه البخاري ومسلم.

وعن قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قلت: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: (قدر خمسين آية) رواه البخاري ومسلم.

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور» رواه مسلم.

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» رواه مسلم.

وعن أبي عطية قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة



(الإعلام فيما شرع صيامه من الشهور والأيام)

فقلنا: يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة؟ قالت: أيهما الذي يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قال: قلنا عبد الله (يعني ابن مسعود) قالت: (كذلك كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم) رواه مسلم.

وعن أبي عطية قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة رضي الله عنها فقال لها مسروق: رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وكلاهما لا يألو عن الخير أحدهما يعجل المغرب والإفطار والآخر يؤخر المغرب والإفطار؟ فقالت: من يعجل المغرب والإفطار؟ قال عبد الله: فقالت: (هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع) رواه مسلم.

باب إذا أفطر ثم طلعت الشمس

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهمَا قالت أفطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غيم ثم



طلعت الشمس قيل لهشام: أفأمروا بالقضاء؟ قال: بد من قضاء. وقال معمر سمعت هشاماً: (لا أدرى أقضوا أم لا) رواه البخاري.

باب بيان أن له الأكل والشرب وغيره حتى يطلع الفجر

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لما نزلت حتى تبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود عمدت إلى عقال أبيض فجعلتها تحت وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي فغدوات على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال: إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار» رواه البخاري ومسلم.

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: (لما نزلت هذه الآية ﴿وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال: فكان الرجل إذا أراد الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأسود والخيط الأبيض فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رؤيتهم فأنزل الله



بعد ذلك **﴿من الفجر﴾** علموا أنما يعني بذلك الليل والنهار) رواه البخاري ومسلم.

وعن نافع عن ابن عمر والقاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها أن بلاً كأن يؤذن بليل ، فقال صلى الله عليه وسلم : كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر» قال القاسم : (ولم يكن بين أذانهما إلا أن يرقى ذا وينزل ذا) رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا يمنعن أحداً منكم أذان بلال أو قال نداء بلال من سحوره فإنه يؤذن أو قال ينادي بليل ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم وقال : ليس أن يقول هكذا وهكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين أصبعيه» رواه مسلم في الصيام والبخاري في كتاب الأذان .

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا



البياض لعمود الصبح حتى يستطيع هكذا» رواه مسلم .
 وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «إن بلاً يؤذن بليل فكلوا وشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم»
 رواه مسلم .

باب متى يحل فطر الصائم

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا وغرت الشمس فقد أنظر الصائم» رواه البخاري ومسلم .

وعن أبي أوفى رضي الله عنه قال : كنا في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غابت الشمس قال لرجل : «انزل فاجدح لنا^(١)». فقال : يا رسول الله : لو أمسيت . قال : «انزل فاجدح لنا». قال : إن علينا نهاراً

(١) انزل فاجدح لنا : هو خلط الشيء بغيره والمراد هنا خلط السوق بالماء وتحريكه حتى يستوي .



الإعلام فيما شرع صيامه من الشهور والأيام

فنزل فجده له فشرب ثم قال: «إذا رأيتم الليل أقبل من ههنا وأشار بيده نحو المشرق فقد أفطر الصائم»
رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

باب الصائم يصبح جنباً

عن عائشة وأم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم) رواه البخاري ومسلم.

باب النهي عن الوصال

عن عائشة رضي الله عنها قالت: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقالوا: إنك تواصل. قال: إني لست كهيتكم إني يطعمني ربى ويسقين) رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال رجل من المسلمين: إنك تواصل يا رسول الله؟ قال: وأيكم مثلي إني أبى أبى يطعمني ربى ويسقين» فلما أبو أن يتهموا



عن الوصال واصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رؤا الهلال فقال: «لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين أبو أن ينتهوا» رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إياكم والوصال مرتين» قيل: إنك تواصل؟ قال: «إنني أبىت يطعمني ربي ويستقين فاكلفوا من العمل ما تطيقون» رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تواصلوا فأياكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر» قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله؟ قال: «لست كهيتكم إني أبىت لي مطعم يطعمني وساق يستقين» رواه البخاري.

باب تحريم الجماع في نهار رمضان وبيان الكفارة فيه

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل فقال: يا



رسول الله هلكت. قال: «مالك» قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل تجد رقبة تعتقها؟» قال: لا. قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا. فقال: «فهل تجد إطعام ستين مسكيناً؟» قال: لا. فمكث عند النبي صلى الله عليه وسلم في بينما نحن على ذلكأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل وهو الزبيل. قال: «أين السائل؟» فقال: أنا. قال: «خذها فتصدق به» فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله، فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيته من أهل بيتي. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أننيابه. ثم قال: «أطعمه أهلك» رواه البخاري ومسلم.

باب الصوم في السفر

عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال:



«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر» رواه البخاري ومسلم.
وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة) رواه البخاري ومسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد فأفطر الناس. قال أبو عبدالله والكديد ما بين عسفان وقديد. رواه البخاري ومسلم.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاماً ورجلًا قد ظلل عليه. فقال: ما هذا؟ فقالوا صائم. فقال: (ليس من البر الصيام في السفر) رواه البخاري ومسلم.

وعن أنس بن مالك قال: (كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر



الإعلام فيما شرع صيامه من الشهور والأيام

على الصائم) رواه البخاري ومسلم.

وعن أنس رضي الله عنه قال: (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم أكثرنا ظلاً الذي يستظل بكسائه وأما الذين صاموا فلم يعملوا شيئاً وأما الذين أفطروا فبعثوا الركاب وامتهنوا وعالجوها فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر» رواه البخاري ومسلم.

باب من أفطر من رمضان من غير عذر

ويذكر عن أبي هريرة رفعه (من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وإن صامه) رواه البخاري تعليقاً.

باب الحائض تقضى الصوم

عن معاذة قالت: سألت عائشة فقلت: ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة؟ فقالت: (أحرجورية أنت؟) قلت: لست بحرجورية ولكنني أسأل. قالت: (كان يصيّبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة) رواه مسلم.



وقال أبو الزناد: (إن السنن ووجوه الحق لتأتي كثيرة على خلاف الرأي فما يجد المسلمون بدأً من اتباعها من ذلك أن الحائض تقضى الصيام ولا تقضى الصلاة) رواه البخاري.

وعن عياض عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك نقصان دينها» رواه البخاري.

باب قضاء رمضان في شعبان

عن أبي سلمة قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: (كان يكون عليَّ الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو برسول الله صلى الله عليه وسلم) رواه البخاري ومسلم.

وفي لفظ لمسلم: وذلك لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وعن أبي سلمة عبد الرحمن عن عائشة رضي الله

عنها أنها قالت: (إن كانت إحدانا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على أن تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتي شعبان) رواه مسلم.

باب صوم سرر شعبان

عن عمران بن حصين رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: «أولاً آخر أصمت من سرر شعبان؟» قال: لا. قال: «فإذا أفترت فصم يومين» رواه البخاري ومسلم. وفي رواية لمسلم: فإذا أفترت من رمضان فصم يومين مكانه.

باب قضاء الصيام عن الميت

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه» رواه البخاري ومسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهم أن امرأة أتت رسول



الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. فقال: «رأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه؟» قالت: نعم. قال: «فدين الله أحق بالقضاء» رواه البخاري ومسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفالصيام عنها؟ فقال: «لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها؟» قال: نعم. قال: «فدين الله أحق أن يقضى» رواه البخاري ومسلم. قال سليمان: فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعاً ونحن جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث فقلنا: سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس ..

ولهما عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهمما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث.

وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال: جاءت امرأة



إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذر فأصصوم عنها؟ قال: «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته؟ أكان ذلك يؤدى عنها؟» قالت: نعم. قال: «فصومي عن أمك» رواه البخاري ومسلم.

وعن عبدالله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: بينما أنا جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أتته امرأة فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية وإنها ماتت. قال: فقال: «وجب أجرك وردها عليك الميراث» قالت: يا رسول الله إنه كان عليها صوم شهر فأصصوم عنها؟ قال: «صومي عنها». قالت: إنها لم تحج قط فأحاج عنها؟ قال: «حجji عنها» رواه مسلم. وفي الباب أحاديث بمثل هذا الحديث.

باب الصائم يدعى ل الطعام فليقل إني صائم
 عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أبو بكر بن أبي شيبة راوية وقال عمر ويبلغ به النبي صلى الله عليه



وسلم وقال زهير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دعى أحدكم إلي طعام وهو صائم فليقل إني صائم» رواه مسلم.

باب حفظ اللسان للصائم

عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه راوه قال: إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ شاتمه أو قاتله فليقل إني صائم إني صائم (رواية البخاري ومسلم واللفظ له).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس الله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه» رواية البخاري.

باب فضل الصيام مطلقاً

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به، فوالذي نفس محمد بيده لخلفة قم الصائم أطيب عند الله من



ريح المسك» رواه مسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصيام جنة» رواه مسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به والصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يصبح فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم والذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيمة من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرجهما: إذا أفطر فرح بفطره وإذا القى ربه فرح بصومه» رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه من أجلني للصائم فرحتان فرحة عند فطراه وفرحة عند لقاء رباه ولخلوف



فيه أطيب عند الله من ريح المسك» رواه البخاري ومسلم .
 وعن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهمَا قالا : قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ :
 إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ : إِذَا أَفَطَرَ
 فَرْحٌ وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَرْحٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِخَلْوَفِ
 فَرْحٌ وَإِذَا أَطَبَ عَنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ» رواه مسلم .
 وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ
 الرِّيَانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ
 أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ إِذَا دَخَلُوا
 آخَرَهُمْ أَغْلَقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» رواه البخاري ومسلم
 واللفظ له .

باب فضل الصيام في سبيل الله

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مَا مَنْ عَبْدٍ يَصُومُ
 يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا بَاعْدَهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهُهُ عن



النار سبعين خريفاً» رواه البخاري ومسلم.

ولهمما عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من صام يوماً في سبيل الله عز وجل باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً».

باب جواز صوم النافلة بنية من النهار

قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلاً من غير عذر عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم: «يا عائشة هل عندكم شيء؟» قالت: فقلت يا رسول الله ما عندنا شيء قال: «فإنني صائم» قالت: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهدى لنا هدية أو جاءنا زور قالت: فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: يا رسول الله أهدى لنا هدية أو جاءنا زور وقد خبأت لك شيئاً. قال: «ما هو» قلت: حيس قال: «هاته» فجئت به فأكل ثم قال: «قد كنت أصبحت صائماً». قال طلحة فحدثت مجاهداً بهذا الحديث فقال:



(ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فإن شاء أمضها وإن شاء أمسكها) رواه مسلم.

وله عنها قالت: دخل عليَّ النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء» فقلنا لا. قال: «فإنني إذن صائم» ثم أتنا يوماً آخر فقلنا: يا رسول الله أهدي لنا حيس فقال: «أرينيه فلقد أصبحت صائماً» فأكل.

باب أكل الناسي وشربها

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعنه الله وسقاه» هذا لفظ مسلم. ولفظ البخاري قال: «إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعنه الله وسقاه».

باب في صوم ست من شوال

عن أبي أيوب الأنباري رضي الله عنه أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر» رواه مسلم.

باب فضل عشر ذي الحجة

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «ما العمل في أيام أفضل منها في هذا العشر» قالوا : ولا الجهاد؟ قال : «ولا الجهاد إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وما له فلم يرجع بشيء» رواه البخاري في كتاب العيدين بباب فضل العمل في أيام التشريق .

وقال ابن عباس (واذكروا الله في أيام معلومات أيام العشر والأيام المعدودات أيام التشريق) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائمًا في العشر قط) رواه مسلم .

وفي روایة لمسلم أيضًا عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصم العشر .



٣١

الإعلام فيما شرع صيامه من الشهور والأيام

باب صيام يوم عرفة وعاشراء والإثنين وصيام يوم وإفطار يوم وثلاثة أيام من كل شهر

عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم وإفطار يوم قال: «ذاك صوم أخي داود عليه السلام» وسئل عن صوم يوم الإثنين قال: «ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت فيه أو أنزل عليه فيه» قال فقال: «ثلاثة من كل شهر ورمضان إلى رمضان صوم الدهر» قال: وسئل عن صوم يوم عرفة فقال: «يكفر السنة الماضية والباقية» قال: وسئل عن صوم عاشوراء فقال: «يكفر السنة الماضية» وفي هذا الحديث من روایة شعبة قال: وسئل عن صوم الإثنين والخميس فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهماً.

رواہ مسلم .

وفي روایة لمسلم عن أبي قتادة أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم الإثنين فقال: «فيه ولدت وفيه أُنزل علىّ».



وفي رواية لمسلم «صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله».

باب فضل صوم المحرم

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل» رواه مسلم.

باب فضل صيام ثلاثة أيام من كل شهر

عن معاذ العدوية أنها سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم. فقلت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: «لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم» رواه مسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام) رواه البخاري ومسلم.



باب النهي عن صيام الأبد وفضل صيام يوم إفطار يوم

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عبدالله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل» فقلت: بل يا رسول الله. قال: «فلا تفعل صم وأفطر وقم ونم فإن لجسدي عليك حقاً وإن لعينك عليك حقاً وإن لزوجك عليك حقاً وإن لزورك عليك حقاً وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها فإن ذلك صيام الدهر كله» فشدّدتْ فشدّدَ علىَ قلت: يا رسول الله إني أجده قوة. قال: «فصص صيام النبي الله داود عليه السلام ولا تزد عليه» قلت وما كان صيام النبي الله داود عليه السلام؟ قال: «نصف الدهر» وكان عبدالله يقول بعدهما كبر: (يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم) رواه البخاري ومسلم.

وعند مسلم قال عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما:



لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليّ من أهلي ومالي.

ولهمما عنه قال صلى الله عليه وسلم: «فصم يوماً وأفطر يومين» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً فذلك صيام داود عليه السلام وهو أفضل الصيام» فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك. فقال صلى الله عليه وسلم: «لا أفضل من ذلك».

ولهمما عنه قال صلى الله عليه وسلم: «فصم صيام داود عليه السلام» قال: وكيف؟ قال: «كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفتر إذا لاقى» قال من لي بهذه يا نبي الله؟ قال عطاء لا أدرى كيف ذكر صيام الأبد قال صلى الله عليه وسلم: «لا صام من صام الأبد مرتين».

وعند مسلم «لا صام من صام الأبد لا صام من صام الأبد لا صام من صام الأبد».



باب النهي أن تصوم المرأة نافلة إلا بإذن زوجها
 حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 «لا تصم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه». .
 «ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه».

«وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره
 له» رواه مسلم في باب ما أنفق العبد من مال مولاه
 والفقرة الأخيرة رواها البخاري في باب نفقة المرأة إذا
 غاب عنها زوجها.

باب النهي عن صيام يوم الجمعة منفرداً
 عن محمد بن عباد بن جعفر سألت جابر بن عبد الله
 رضي الله عنهما وهو يطوف بالبيت (أنهى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة؟ فقال:
 نعم ورب هذا البيت) رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم: «لا يصوم أحدكم يوم الجمعة منفرداً



الاعلام فيما شرع صيامه من الشهور والأيام

إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده» رواه البخاري ومسلم .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم» رواه مسلم .

وعن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال: «أصمت أمس» قالت: لا . قال: «تريدين أن تصومي غداً؟» قالت: لا . قال: «فافطري» .

وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني أبو أيوب أن جويرية حدثته فأمرها فأفطرت . رواه البخاري .

باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه قال: شهد العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال: (إن هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم



فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسكم) رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (نهى عن صيام يوم الأضحى ويوم الفطر) رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين: يوم الفطر ويوم النحر) رواه البخاري ومسلم.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومين يوم الفطر ويوم الأضحى) رواه مسلم.

وعن زياد بن جبير قال: جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما فقال: إني نذرت أن أصوم يوماً. قال: أظنه قال: الإثنين فوافق يوم عيد فقال ابن عمر: (أمر الله بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم) رواه البخاري واللفظ له ومسلم.



باب النهي عن صوم أيام التشريق

عن أبي المليح عن نبيشة الهمذاني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيام التشريق أيام أكل وشرب» رواه مسلم.

وعن خالد الحذا حديثي أبو قلابة عن أبي المليح عن نبيشة قال خالد فلقيت أبا المليح فسألته فحدثني به ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث هشيم وزاد فيه وذكر الله رواه مسلم.

وعن كعب بن مالك عن أبيه أنه حدثه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأوس بن الحدثان أيام التشريق فنادى أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأيام من أيام أكل وشرب) رواه مسلم.

وحدثنا عبد بن حميد حديثنا أبو عامر عبد الملك بن عمر وحدثنا إبراهيم بن طهمان بهذا الإسناد غير أنه قال (فناديا) رواه مسلم.



باب صيام أيام التشريق لمن لم يجد الهدي

قال أبو عبدالله وقال لي محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال: أخبرني أبي كانت عائشة رضي الله عنها تصوم أيام مني وكان أبوها يصومها رواه البخاري.

وعن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهم قالا: (لم يرخص في أيام التشريق أن يصم إلا لمن لم يجد الهدي) رواه البخاري.

وعن ابن عمر رضي الله عنهم قال: (الصيام لمن تمتع بالعمرمة إلى الحج إلى يوم عرفة، فإن لم يجد هدية ولم يصم صام أيام مني) رواه البخاري.

وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله تابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب رواه البخاري.

باب استحباب الفطر للحجاج بعرفات يوم عرفة

عن عمير مولى عبدالله بن عباس عن أم الفضل بنت الحارث (أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم، وقال



بعضهم ليس بصائم، فأرسلتُ إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه) رواه البخاري ومسلم.
وفي لفظ لمسلم فأرسلتُ إليه بقubb فيه لبن وهو بعرفة فشربه.

وعن كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهمما عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: (إن الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فأرسلتُ إليه ميمونة بحلاب اللبن وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون إليه) رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

باب صوم يوم عاشوراء

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما هاجر إلى المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض شهر رمضان قال: «من شاء صامه ومن شاء



٤١

الإعلام فيما شرع صيامه من الشهور والأيام

تركه» رواه مسلم.

وعن عائشة رضي الله عنها أن قريشاً كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره» رواه البخاري ومسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون عاشوراء فسألوا عن ذلك فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون فنحن نصومه تعظيمًا له. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «نحن أولى بموسى منكم فأمر بصيامه» رواه البخاري ومسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما هذا اليوم الذي تصومونه» قالوا: هذا يوم عظيم أنجى



الله فيه موسى وقومه وغرق فرعون وقومه فصيامه موسى شكرًا فنحن نصومه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فنحن أحق وأولى بموسى منكم» فصيامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه. رواه البخاري ومسلم. وعن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس رضي الله عنهما وسئل عن صيام يوم عاشوراء فقال: (ما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوماً يطلب فضله على الأيام إلا هذا اليوم ولا شهراً إلا هذا الشهر يعني رمضان) رواه البخاري ومسلم.

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا: يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع» قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه مسلم.



وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالاً: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبدالله ابن عمير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لئن بقيت إلى قابل لأصوم من التاسع» وفي رواية أبي بكر: قال (يعني يوم عاشوراء) رواه مسلم.

باب من أكل في يوم عاشوراء

عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنه قال: (بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم يوم عاشوراء فأمره أن يؤذن في الناس من كان لم يصم فليصم ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل) رواه البخاري ومسلم. وعن الريّع بنت معوذ بن عفراه قالت: (أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التي حول المدينة من كان أصبح مفطراً فليتم بقية يومه) رواه البخاري ومسلم.



قال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وآخرون يستحب صوم التاسع والعasher جمیعاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم صام العاشر ونوى صيام التاسع وقد سبق في صحيح مسلم في كتاب الصلاة من روایة أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم» قال بعض العلماء: ولعل السبب في صوم التاسع مع العاشر أن لا يتشبه باليهود في إفراد العاشر وفي الحديث إشارة إلى ذلك وقيل: للاح提اط في تحصيل عاشوراء والأول أولى والله أعلم.

باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان واستحباب أن لا يخل شهراً من صوم عن عبدالله بن شقيق قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهراً معلوماً سوى رمضان؟ قالت: (والله إن صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً معلوماً سوى رمضان



حتى مضى لوجهه ولا أفطره حتى يصيب منه) رواه مسلم.
وعن عبدالله بن شقيق قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرأ كله؟ قالت: (ما علمته صام شهرأ كله إلا رمضان ولا أفطره كله حتى يصوم منه حتى مضى لسيمه صلى الله عليه وسلم) رواه مسلم.

وعن عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم قالت: (كان يصوم حتى نقول قد صام قد يفطر حتى نقول قد أفطر قد أفطر) قالت: (وما رأيته صام شهرأ كاماً منذ قدم المدينة إلا أن يكون رمضان) رواه مسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (ما صام النبي صلى الله عليه وسلم شهرأ كاماً قط غير رمضان ويصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم) رواه البخاري ومسلم.

وعن حميد أنه سمع أنساً رضي الله عنه يقول: (كان



رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه ويصوم حتى نظن أن لا يفطر منه شيئاً وكان لا تشاء تراه من الليل مصلياً إلا رأيته ولا نائماً إلا رأيته) رواه البخاري.

وعن حميد قال: سألت أنساً رضي الله عنه عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (ما كنت أحب أن إرها من الشهر صائماً إلا رأيته ولا مفطراً إلا رأيته ولا من الليل قائماً إلا رأيته ولا نائماً إلا رأيته ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شمنت مسكة ولا عبيرة أطيب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم) رواه البخاري.

وعن عثمان بن حكيم الأنصاري قال: سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ونحن يومئذ في رجب فقال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: (كان رسول صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم) رواه مسلم.



وعن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (كان يصوم حتى يقال قد صام قد صام ويفطر حتى يقال قد أفطر قد أفطر) رواه مسلم.

باب صيام شعبان

عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر إلا رمضان وما رأيته أكثر صياماً منه في شعبان) رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي سلمة أن عائشة رضي الله عنها حدثه قالت: (لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهراً أكثر من شعبان فإنه كان يصوم شعبان كله وكان يقول: «خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يملئ حتى تملؤوا وأحب الصلاة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما دعوم عليه وإن قلت» وكان إذا صلى صلاة داوم عليها). رواه البخاري.



وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشهر من السنة أكثر صياماً منه في شعبان وكان يقول: «خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لن يملّ حتى تملأوا» وكان يقول: «أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قل») رواه مسلم.

وعن أبي سلمة قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: (كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر ولم أره صائماً من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان إلا قليلاً) رواه مسلم.

باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوية

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: لقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» رواه البخاري في كتاب الصوم ومسلم في كتاب النكاح واللفظ له.



باب هتي يقضى قضاء رمضان

قال ابن عباس لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى فعدة من أيام آخر. وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يبدأ برمضان. وقال إبراهيم إذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه إطعاماً ويدرك عن أبي هريرة مرسلاً وعن ابن عباس (أنه يطعم ولم يذكر الله الإطعام إنما قال فعدة من أيام آخر) رواه البخاري.

باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع

عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: أخي النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبدلة فقال: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا. فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً، فقال: كل. قال: فإني صائم. قال: ما أنا بأأكل حتى تأكل. قال: فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم. قال: نم فنام ثم ذهب يقوم. فقال: نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان:



قم الآن فصلياً. فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً ولأهلك عليك حقاً فأعط كل ذي حق حقه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «صدق سلمان» رواه البخاري في كتاب الصوم.

باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم

عن أنس رضي الله عنه دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم سليم فأتته بتمر وسمن قال: «أعیدوا سمنكم في سقائهما وتمركم في وعائهما فإني صائم» ثم قام إلى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لأم سليم وأهل بيتها. فقالت أم سليم: يا رسول الله إن لي خويصة. قال: «ما هي» قالت: (خادمك أنس فما ترك خيراً آخر ولا دنيا إلا دعا لي به اللهم ارزقه مالاً وولداً وبارك له فإني لمن أكثر الأنصار مالاً وحدثتني ابتي أمينة أنه دفن لصلبي مقدم حجاج البصرة بضع وعشرون ومائة) رواه البخاري في كتاب الصوم.



باب جواز الأكل والشرب والجماع ليلة الصيام إلى الفجر

وقول الله جل ذكره ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نَسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلَمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ قَاتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وعن البراء رضي الله عنه قال: كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى وأن قيس بن صرمة الأنباري كان صائماً فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعنديك طعام قالت: لا. ولكن أطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت خيبة لك فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نَسَائِكُمْ﴾ ففرحوا بها فرحاً شديداً ونزلت ﴿وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ



الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدَ مِنَ الْفَجْرِ رواه البخاري .
 تم الكتاب والحمد لله على التمام والصلوة والسلام
 على خير الأنام وأفضل من صلى وصام وطاف بالبيت
 الحرام وعلى آله وصحابته البررة الكرام عدد الشهور
 والأعوام والليالي والأيام .

وكان الفراغ من جمعه وكتابته ظهر يوم الجمعة
 الموافق ١٤٢٢ / ٦ / ١٢ هـ .

والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات



الفهرس

٣	المقدمة
٥	باب فضل شهر رمضان
٦	باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال
٧	باب شهراً عيد لا ينقضان
٧	باب النهي عن تقدم رمضان بيوم أو يومين
٨	باب الشهر يكون تسعًا وعشرين
٩	باب أن لكل بلد رؤيتهم
١٠	باب أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره
	باب بركة السحور واستحباب تأخيره
١١	وتعجيل الفطر
١٢	باب إذا أفطر ثم طلعت الشمس
١٣	باب أن له الأكل والشرب وغيره حتى يطلع الفجر ..
١٥	باب متى يحل فطر الصائم
١٦	باب الصائم يصبح جنباً

باب النهي عن الوصال	١٦
باب تحريم الجماع في نهار رمضان	
وبيان الكفارية فيه	١٧
باب الصوم في السفر	١٨
باب من أفتر من رمضان من غير عذر	٢٠
باب الحائض تفادي الصوم	٢٠
باب قضاء رمضان في شعبان	٢١
باب صوم سرر شعبان	٢٢
باب قضاء الصوم عن الميت	٢٢
باب الصائم يدعى لطعام فليقل إني صائم	٢٤
باب حفظ اللسان للصائم	٢٥
باب فضل الصيام مطلقاً	٢٥
باب فضل الصيام في سبيل الله	٢٧
باب جواز صوم النافلة بنية من النهار	
قبل الزوال وجوائز فطره من غير عذر	٢٨
باب أكل الناسي وشربها	٢٩



باب صوم ست من شوال	٢٩
باب فضل عشر ذي الحجة	٣٠
باب صيام يوم عرفة وعاشوراء والإثنين وصيام	
يوم إفطار يوم وثلاثة أيام من كل شهر ...	٣١
باب فضل صوم المحرم	٣٢
باب فضل صيام ثلاثة أيام من كل شهر	٣٢
باب النهي عن صيام الأبد وفضل	
صيام يوم إفطار يوم	٣٣
باب النهي أن تصوم المرأة نافلة	
إلا بإذن زوجها	٣٥
باب النهي عن صيام يوم الجمعة منفرداً	٣٥
باب النهي عن صيام يوم الفطر ويوم الأضحى .	٣٦
باب النهي عن صيام أيام التشريق	٣٨
باب صيام أيام التشريق لمن لم يجد الهدي ..	٣٩
باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة ..	٣٩
باب صوم يوم عاشوراء	٤٠



- باب من أكل في يوم عاشوراء ٤٣
- باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان واستحباب أن لا يخلو شهرًا من صوم .. ٤٤
- باب صيام شعبان ٤٧
- باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة ٤٨
- باب متى يقضى قضاء رمضان ٤٩
- باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ٤٩
- باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم ٥٠
- باب جواز الأكل والشرب والجماع ليلاً الصيام إلى الفجر ٥١
- الفهرس ٥٣



هذا الكتاب منشور في

